

الى عثمان بن عفان رضي الله عنه ففضي لاجله بولاء
 الاموي **واخرج** الامام ابو حنيفة واحمد والبخاري
 ومسلم عن جابر بن عبد الله قال اعقب ابو مذكور غلاما
 له يقال له يعقوب القبطي عن ذر منه فبلغ النبي صلى
الله عليه وسلم فقال امة مال غيره قالوا لم قال من شتره
 هي فاشتراه نعيم بن الحزام حتى عمر بن الخطاب رضي
 الله عنه بشمان مائة درهم فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انفعها على نفسك فان كان فيها فضل فعلى
 اهلك فان كان فيها فضل فعلى اقرارك فان كان فيها فضل
 فيها هنا وهناك **واخرج** الامام ابو حنيفة عن ابراهيم
 رضي الله عنه ومالك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه
 قال ايما وليدة ولدت من سيدها فانه لا يبيعها ولا يهبها
 ولا يورثها وهو ليسمتها فاذا اتي بحره **واخرج**
 الامام ابو حنيفة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

ومالك

ومالك عن ابن شهاب الزهري رضي الله عنه قال مصت السنة
 ان العبد اذا اعتق تبعه ماله **واخرج** الامام ابو حنيفة
 عن يبردة واحمد عن المفيرة بن شعبة وعمران بن حصين قالوا
 هي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المسئلة في رواية عمران
 ابن حصين رضي الله عنه ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خطبة الا امرنا بالصدق ومنها ناعن المسئلة **واخرج** الامام
 مالك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه واحمد ومسلم عن عبد الله
 ابن عمر رضي الله عنهما واللفظ له مرفوعا ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال من لطم مملوكه او ضربه فكفارته ان يعتمه **واخرج**
 الامام ابو حنيفة واحمد عن ابي الدرداء رضي الله عنه ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يتصدق او يمين عند الموت
 كمثل الذي يهدى اذ استبع **واخرج** الامام ابو حنيفة
 ابراهيم رضي الله عنه ومالك سمعا واللفظ للاول قال لا يجزئ
 في الكفارة المكاتب ولا المولى ولا المدير اذا مال ولا مضيق الى

Copyright © King Saud University